



المؤتمر العام الخامس عشر لمؤسسة آل البيت
الملكية للفكر الإسلامي
18- 20 شوال 1431هـ الموافق 27- 29 أيلول/
سبتمبر 2010م

القيم والمفاهيم والقواعد الإسلامية المؤثرة في الحفاظ على البيئة

سماحة آية الله الشيخ محمد علي
التسخيري

عمّان - المملكة الأردنية الهاشمية

القيم والمفاهيم والقواعد الإسلامية المؤثرة في الحفاظ على البيئة

هناك ترابط تامّ بين عناصر التصوّر الإسلامي عن الكون، وموقف المسلم منه من جهة، وبين الدوافع والمشاعر الإحساسية والعاطفية وبالتالي السلوكيات الإرادية من جهة أخرى، الأمر الذي يحقق انسجاماً كاملاً للشخصية الإنسانية لدى المسلم، كما يوقّر أرضية مساعدة لقيام النظام الاجتماعي الذي يريده الإسلام.

ونستذكر بهذه المناسبة حكمة رويت عن الإمام علي (ع) يقول فيها:
(العقول أئمة الأفكار، والأفكار أئمة القلوب والقلوب أئمة الحواس، والحواس أئمة الأعضاء) (1).

ولا ريب في أنّ المفاهيم والقيم لها منشأ: فطريّ وجدانيّ، ودينيّ وحيانيّ، وإن كان من الممكن إرجاع أحدهما إلى الآخر.

فالفطرة الإنسانية في جانب منها (أي الجانب العقليّ النظريّ والعمليّ) تفتح للإنسان آفاق المعرفة بالكون وخالقه وتصله بالحقيقة المطلقة لينفتح أمامه عالم واسع سعة علم الله تعالى وإحاطته، كما أنها – أي الفطرة – تحركه نحو قيم عملية تنظّم له سلوكه عبر تحويلها إلى شوق مؤكّد وإرادة فاعلة تسيطر على جوارحه.

ومن هنا نستطيع القول بأنّ القيم الإنسانية المنطلقة من الفطرة والمتعرّزة بالتعاليم الدينية تشكّل (المشترك الإنسانيّ) الذي يوجّه كلّ السلوكيات لتحقيق الهدف من خلقته، وتوجد الانسجام بينه وبين الكون، والطبيعة هي جزء من هذا الكون الفسيح المسخّر له.

(1) بحار الأنوار ج 1 ص 96.

ولقد عَرَضَ القرآن الكريم هذا الترابط الرائع بقوله سبحانه وتعالى: [اللهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ ۗ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفَلَكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ ۗ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ ﴿٣٢﴾ وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ ۗ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ﴿٣٣﴾ وَءَاتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا ۗ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ] [إبراهيم: 32-34].

ومن هنا نجد أن استعراض بعض القيم والقواعد التي ترتبط بالبيئة أمرًا ضروريًا للإحاطة بموقف الإسلام منها:

1- الخلافة الإلهية

من الواضحات القرآنية أن الإنسان بنوعه ومجموعة أفراده يحمل صفة خليفة الله في الأرض، وقد جاء هذا المفهوم بتعبيرات مختلفة من قبيل قوله تعالى: [وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۗ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۗ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ] [البقرة: 30].

وقوله تعالى: [وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيُبْلِغَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ۗ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ] [الأنعام: 165].
وقوله تعالى: [وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا ۗ فَادْكُرُوا آيَاتِ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ] [الأعراف: 74].

إلى ما هنالك من آيات واضحة الدلالة على ذلك.

ورغم اختلاف المفسرين في دلالة هذا المفهوم فإنه يدل على مسؤولية إنسانية سامية حملها الله إياه بمقتضى ما منحه من طاقات تميّز بها على

غيره⁽¹⁾. وهذه المسؤولية عامة تشمل البناء المادي للأرض كما تشمل الحياة⁽²⁾ والبناء التكاملي للفرد والأمة عبر التاريخ للوصول إلى هدف الخلق.

ولعلنا نستفيد من التعبير بالأمانة عن هذه المسؤولية في قوله تعالى: [إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ تَحْمِلَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا] [الأحزاب: 72]، نستفيد عظمة الواجب الملقى بالفطرة على النوع الإنساني تجاه الكون والتاريخ والإنسان نفسه.

2- التسخير

وهو أيضًا مفهوم قرآني واسع الأبعاد، ويشمل مختلف الظواهر الكونية الشمس والقمر والبحار والفلك والأنهار والليل والنهار وما تحمله الأرض وتقله من منابع ومصادر، وكل ما في السموات والأرض.

وهي حقيقة يلمس الإنسان بعض جوانبها ويكتشف يومًا بعد يوم عظمة التنسيق بينها وبين الحياة الإنسانية بشكل لا يمكن تفسيره إلا على أساس وجود القوة المطلقة الحكيمة الرحيمة.

ولا ريب أن الإيمان بهذه الحقيقة يرتب على الإنسان مسؤولية كبرى لتحقيق شكر النعمة الإلهية وعدم الكفر بها، وتحقيق التوزيع العادل لها والابتعاد عن الظلم وهو سير المشاكل الإنسانية، يقول تعالى: [وَءَاتَكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ] [إبراهيم: 34].

3- التسبيح، حيث يؤمن المسلم بأن الكون عابد مسبح لله منسجم مع حركة المؤمنين

(1) المنار، ج1، ص 260.

(2) المصدر نفسه، ص 262.

والآيات القرآنية واضحة الدلالة أيضاً وهي تركّز في الإنسان المؤمن نظرة أخرى تجاه الكون والطبيعة تختلف عن رؤية الصّراع لانتزاع لقمة العيش وحقّ الحياة.

إنّ المسلم يؤمن بأنّ الكون منسجم مع حركته الإيمانية:

يقول القرآن على لسان هود عليه السلام: [وَيَقَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مَجْرِمِينَ] [هود: 52].
وتنخسف الطبيعة بأعدائه كما في قضية قارون [حَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ] [القصص: 81]. وتحارب إلى جانبه [وَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ ﴿١﴾ تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ] [الفيل: 3-4].

ومن هنا تقوم بين الإنسان المؤمن والطبيعة علاقة تكامل وحبّ حتى نجد الرّسول م يقول: «هذا جبل أحد يحبّنا ونحبّه»⁽¹⁾. وحتى نجد الجبال تلبّي كما يلبي الأنبياء فقد جاء في الرواية: أن موسى حجّ البيت الحرام «يلبّي وتجيبه الجبال»⁽²⁾. وعن الإمام علي (ع) «ما من مهلّ يهلّ بالتلبية إلّا أهل من عن يمينه من شيء إلى مقطع التراب...»⁽³⁾.

والرسول م عبّر عن حبّه لمكّة فقال واقفاً على الحزورة: «والله إنك لخير أرض الله وأحبّ أرض الله إلى الله ، ولولا أنّي أخرجت منك ما خرجت»⁽⁴⁾.

4- التنمية المستدامة ووظيفة إنسانية أصيلة

والنصوص الإسلامية غنيّة بالدفع نحو التنمية والعمران:

يقول تعالى: [هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَأَسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا] [هود: 61]. وكأنّه يربط بين النّشأة (فالأرض هي الأم⁽¹⁾) والهدف وهو إعمار الأرض وتنميتها

(1) صحيح البخاري كتاب المغازي، ج5، ص39، المجازات النبوية للشريف الرضي ص15.
(2) الكافي، ج4، ص213.
(3) من لا يحضره الفقيه، ج3، ص132، ميزان الحكمة ج4، ص3566، روضة الواعظين للفتال النيسابوري ص406.
(4) الترمذي (كتاب المناقب).

لتوقّر الجوَّ الصّالح لإيجاد مجتمع مؤمن عابد مطمئنّ متكامل. وواضح أنّ الإطلاق هنا يشمل الزّمان فلا يمكن أن يخلو جيل من واجب العمران، والمكان ومجالات التنمية فلا يترك مجال يقبل التنمية دونما تنمية، ومراتب العمران فلا تقف التنمية عند حدّ معيّن ما دام من الممكن التطوير والإبداع.

وفي مقابل ذلك يرفض القرآن التّفريط في النّعمة وتركها دونما استفادة، أو إهلاك الطّبيعة والقضاء على منبع العطاء فيها إذ يقول تعالى في بعض الظالمين المفسّدين: [وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ] [البقرة: 205]. كما رفض تحريم الطّيّبات حيث قال: [يَتَأَيُّمَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ] [المائدة: 87]. وهكذا حتّ الإسلام على التنمية بمختلف الوسائل الفكرية والعملية؛

وسائل الإسلام في تنمية الإنتاج:

أ- الوسائل الفكرية:

حتّ الإسلام على التنمية، وربط كرامة الإنسان بها، وأصبح العمل عبادة والعامل للقوت أفضل من العابد. وقد رفع الرّسول μ يد عامل مكدود فقّبها، وقال: «طلب الحلال فريضة على كلّ مُسلم ومسلمة»⁽²⁾. وقد قاوم الإسلام فكرة تعطيل بعض ثروات الطّبيعة فقال تعالى: [مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بُحَيْرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ۖ وَلِيَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ۗ وَكَثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ] [المائدة: 103].

وقال تعالى:

[هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ۗ وَإِلَيْهِ تُنْشَرُونَ] [الملك: 15].

(1) كنز العمال ج15 ص869، بحار الأنوار ج18، ص14.

(2) أسد الغابة ج2، ص269، وبحار الأنوار، ج 103، ص9.

وقد فضّل الإسلام الإنفاق الإنتاجي على الإنفاق الاستهلاكي فقد جاءت نصوص تنهى عن بيع العقار والدار وتبيد الثمن في الاستهلاك⁽¹⁾.

ب- الوسائل التشريعية: وهذه بعض الأحكام الإسلامية بهذا الصدد:

1. الأرض تُنْتزَع لو عُطِّلت حتى خَرِبَتْ.
2. مَنَعَ الإسلام من الحمى.
3. ليس للأفراد الذين يبدأون عملية إحياء المصدر الطبيعيّ بعد منحهم امتياز ذلك من قبل الدولة أن يتوقفوا عن العمل وإلا انتزع الحقّ منهم.
4. لا يسمح لوليّ الأمر بإقطاع الفرد مصدرًا طبيعيًّا إلا بمقدار ما يتمكّن من استثماره⁽²⁾.
5. يَحْرُمُ الكَسْب بلا عمل كالإيجار بمقدار ثمّ التأجير بأكبر⁽³⁾.
6. تُحْرَم الفائدة الربويّة وهذا يحقّق للإنتاج مكسبين، هما:

أ- القضاء على التنافس المرير بين مصالح التجارة والصناعة. إذ ينتظر الربويون عادة - فرصة حاجة رجال الأعمال إلى المال ليرفعوا سعر الفائدة، والعكس بالعكس، فإذا ألغى الربا تحولّ الرأسماليون إلى الصنعة والاشتراك على أساس الأرباح.

ب- إنّ هذه الأموال سوف توظّف في مشاريع ضخمة بعيدة الأمد بخلاف ما لو شرّع نظام الفائدة، إذ سيفضّل صاحب المال توظيفه في الربا لأتّه مضمون ويتحاشى الأقرض لمُدّة طويلة لنلنا يفوته سعر الفائدة لو ارتفع، في حين يضطرّ المقترضون إلى توظيف أموالهم في مشاريع قصيرة الأمد ليستطيعوا التّسديد. ثمّ إنّهم سوف لن يُقدّموا على مشروع ما لم يتأكّدوا من ربحهم فيه، وهذه معوقات في طريق التنمية تؤدّي إلى الأزمات وتزلزل الحياة الاقتصادية. أمّا

(1) وسائل الشيعة ج12، ص44.

(2) تذكرة الفقهاء، ج2، ص404.

(3) جواهر الكلام، ج27، ص222.

بعد تحوّل المرابي إلى تاجر فإنه سَيَرى المصلحة في المشروع وإن كان ربحه أقلّ، كما يرى أنّ الصّالح أن يوظّف الأرباح في مشاريع تجاريّة وهكذا تعمر الحياة الاقتصاديّة.

7. حرّم الإسلام القمار والسّحر.

8. منع الإسلام من اكتناز النقود عن طريق فرض ضريبة على المكتنز من النقود الذهبيّة والفضيّة التي كانت الدّولة الإسلاميّة تجري على أساسها وهي الزّكاة وهي تتكرّر في كلّ عام. ويقتطع ربع العشر من المال، وهكذا حتّى يبقى بمقدار عشرين ديناراً، وبهذا تندفع كلّ الأموال إلى النّشاط الاقتصادي. والإسلام بتحريمه هذا استطاع أن يتخلّص من مشاكل الرّأسماليّة الناشئة من شذوذ الدّور الرّأسمالي للنقد.

9. يحرم اللّهُو والمُجون الذي يؤدّي إلى تنويب الشّخصيّة الجديّة وتقاعسها عن العمل.

10. يدعو الإسلام للمنع من تركّز الثروة [كَيّ لَا يَكُونُ دَوْلَةٌ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ [الحشر: 7]. وهذا المنع وإن ارتبط بالتوزيع مباشرة ولكنه يرتبط بشكل غير مباشر بالإنتاج، إذ عندما تتركّز الثروة في أيدي البعض يعمّ البؤس ويعجز الجمهور عن استهلاك ما يشبع حاجاته فتتكدّس المنتجات بلا تصريف ويسود الكساد، ويتقلّص الإنتاج.

11. يعمل الإسلام على التقليل من مناورات التّجارة⁽¹⁾.

12. مَنَحَ الإسلام مُلكيّة المال بعد مَوْتِ المالك للأقرباء وهو الجانب الإيجابيّ للإرث ممّا يعتبر عاملاً دافعاً للإنسان نحو العمل، بل عاملاً أساساً على مواصلته في أواخر الحياة.

13. قرّر الإسلام الضّمان الاجتماعي وله دوره في القطاع الخاص من حيث أن إحساس الفرد بذلك يعطيه رصيماً نفسياً من الشّجاعة،

(1) الوسائل، ج12، ص327.

- ويدفع به إلى مختلف ميادين الإنتاج والإبداع و لولا ذلك لكان يحجم عن كثير من ألوان النشاط.
14. حَرَمَ الإسلام القادرين على العمل من الضمان الاقتصادي ومنعهم من الاستجداء⁽¹⁾.
15. حَرَمَ الإسراف والتبذير وهذا يحدّ من الاستهلاك ويهيئ الأموال للإنتاج.
16. أوجِبَ على المسلمين كفاية تعلم جميع الفنون والصناعات التي تنتظم بها الحياة.
17. بل أوجِبَ عليهم الحصول على أكبر قدر ممكن من الخبرة في مختلف الأمور [وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ] [الأنفال: 60]. وهي عامّة تشمل كلّ ما يتصل بشؤون تمكين الأمة من الكون في الطليعة.
18. مَكَّنَ الدّولة من قيادة كلّ قطاعات الإنتاج، والدّولة بإمكانها وملكيّتها تشكّل نموذجًا موجّهًا للحقول الأخرى⁽²⁾.
19. مَنَحَ الإسلام الدّولة القدرة على تجميع عدد كبير من القوى البشريّة العاملة الفائضة عن حاجة القطاع الخاصّ ممّا يجعل جميع الطّاقات تساهم في حركة الإنتاج⁽³⁾.
20. وأخيرًا فللدّولة الحقّ في الإشراف على الإنتاج وتخطيطه مركزياً لتفادي الفوضى⁽⁴⁾.

ج- السياسات المؤدّية للتنمية:

- (1) المصدر نفسه، ج6، ص159.
- (2) المصدر نفسه، ج6، ص370.
- (3) جواهر الكلام، ج27، ص204.
- (4) الأصول للكافي، ج1، ص405.

بعد أن قدّم الإسلام بوصفه المذهبي هذه الخدمات للتنمية ترك للدّولة دراسة الظروف ووضع السّياسة الاقتصاديّة التي تستهدف ذلك، فهذه السّياسة ليست جزءاً للمذهب الاقتصادي الإسلامي لأنّها تختلف باختلاف الظروف، وإمّا يضع المذهب الأهداف الرئيسيّة لها وخطوطها العامّة، أمّا التفاصيل فهي متروكة للدّولة.

5- الرحمة، بها انطلق هذا الوجود الكائن

«بسم الله الرحمن الرحيم»، هذا المقطع المبارك يعتبر أروع مقطع جامع يعبر عن سرّ العقيدة الإسلاميّة، فقد وردت بعض الروايات التي تركّز على أنّ القرآن جمع في سورة الفاتحة، وأنّ سورة الفاتحة جمعت في البسمة... (1) وعند تحليلنا لهذا المضمون لا يسعنا إلّا أن نرى أنّها تشير إلى: أنّ سورة الفاتحة إمّا اعتبرت روح القرآن باعتبار أنّها تحوي أصول العقيدة الإسلاميّة بصورة إجماليّة، والقرآن قد أطر كلّ شيء تحدّث عنه بإطار العقيدة.

أما إذا انتقلنا إلى المرحلة الثانية، فسنجد أنّ البسمة نفسها شكّلت روح العقيدة وأساسها، إذ ركّزت على انطلاق كلّ شيء في الوجود من اسم الله تعالى في مقطعها الأوّل، وعن الإطار الذي تمّ بموجبه ذلك الانطلاق بمقطعها الأخير.

فالانطلاق: «بسم الله» وموجبه: (الرحمة التي لا حدّ لها).

وهذه حقيقة نجدها متمشّية في مختلف المواضع من القرآن الكريم، معبّرة عن مظهر من مظاهر الكمال في الذات الإلهيّة، ممّا خلق اعتقاداً راسخاً عند المسلم: أنّه منطلق من مصدر الرّحمة، ومُنْتَهٍ إلى عالم الرّحمة، وسائرٌ في كَنَفِ هذه الرّحمة، التي تتجاوز عن الكثير من موارد الانحراف التي تطرأ أحياناً على سلوكه.. ونجد عند استعراضنا لآثار الدّعاء: الكثير من الأساليب التربويّة العقائديّة، التي تركّز على هذا الجانب، في الأدعية المنقولة.

(1) مستدرک سفینه البحار، ج1، ص269، الإقناع للحجاوي، ج1، ص5، مغني المحتاج، محمد

بن شربيني، ج1، ص4.

وفي القرآن الكريم نجد الكثير من الآيات الكريمة التي تقرن صفة العزّة الإلهيّة بالرّحمة، وتنتهي بعبارة: [إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ] [الدخان: 42].
أو بعبارة: إنه [حَيُّ الرَّحِيمِ] [المؤمنون: 109، 118]، أو [كَتَبَ عَلَيَّ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ] [الأنعام: 12]. أو [وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ] [الأنعام: 133].
وهكذا الآيات الشريفة:

[فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ] [الأنعام: 157].

[إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ] [الأعراف: 56].

[فَأَنْظِرْ إِلَىٰ آثَرِ رَحْمَتِ اللَّهِ كَيْفَ نُنحِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا] [الروم: 50].

[قُلْ يَعْبادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ] [الزمر: 53].

[الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى] [طه: 5].

وحتى في أشدّ المواقف هيبية ورهبة تأتي صفة (الرحمن):

[وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا] [طه: 108].

إنّ النصوص الإسلاميّة تربّي الإنسان الرّحيم بأخيه الإنسان ومحيطه الذي يعيش فيه وكلّ ما في الوجود. قال p: «الرّاحمون يرحمهم الرّحمن ارحموا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمُكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ»⁽¹⁾، وقال p: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفِيقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»⁽²⁾.

إنّ الحبّ والرّحمة لدى المسلم يشملان كلّ شيء حوله فهما يشملان الحيوان والنبات والجماد.

(1) سنن الترمذي كتاب البر والصلة.

(2) رواه البخاري ومسلم، جامع أحاديث الشيعة ج15 ص529، الرسالة السعدية للعلامة الحلي

وقد قال م: «عذبت امرأة في هرة، سجنتها حتى ماتت فدخلت فيها النار لا هي أطعمتها ولا سقتها إذ حبستها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض»⁽¹⁾.

وقول الرَسُول م في البهائم وسقيها من أروع الأقوال إذ قال م في جواب من سألوا: وإن لنا في البهائم أجراً فقال: «في كل ذات كبد رطبة أجر»⁽²⁾.

وعنه م من قطع سدره صوب الله رأسه في النار⁽³⁾.

وعنه م: من قتل عصفوراً عبثاً عجز إلى الله عز وجل يوم القيامة منه يقول: يا رب إن فلاناً قتلني عبثاً ولم يقتلني منفعة⁽⁴⁾.

وقد طبق الإمام الصادق (ع) عنوان الباغي على من يصيد عبثاً وكان يؤكّد أن رسول الله م نهى عن ضرب وجوه البهائم وعن قتل النحل والوسم في وجوه البهائم⁽⁵⁾.

وما أروع قولة الإمام علي (ع) إذ قال:

«والله لو أعطيت الأقاليم السبعة بما تحت أفلاكها على أن أعصي الله في نملة أسلبها جلب شعيرة ما فعلت»⁽⁶⁾.

وحتى لو اضطر الإسلام للحرب فإنه يلتزم بالأسلوب النظيف؛ فهذا الرسول الأكرم م يوصي أصحابه فيقول: (سيروا باسم الله وبالله وفي سبيل الله، وعلى مئة رسول الله، لا تغلوا ولا تمثلوا ولا تغدروا، ولا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا صبياً ولا امرأة، ولا تقطعوا شجراً إلّا أن تضطروا إليه)⁽⁷⁾.

(1) جاء في صحيح البخاري، مسالك الأفهام للشهيد الثاني ج 8، ص 498.

(2) جاء في صحيح البخاري.

(3) رواه أبو داود، بحار الأنوار ج 63، ص 113.

(4) رواه أحمد، بحار الأنوار ج 61، ص 37.

(5) الوسائل، ج 11، ص 483.

(6) نهج البلاغة الرسالة 25.

(7) كنز العمال ج 4، ص 223، الكافي ج 5، ص 27.

القواعد الإسلامية العامة تدفع نحو حماية البيئة:

إذا كنا قد تحدثنا بإيجاز عن القيم والمفاهيم الإسلامية التي تصون البيئة فإنّ القواعد والأحكام الإسلامية لا تقل تأكيداً على ذلك، وقد ذكرنا بعضها عرضاً.

ويمكن أن نذكر بهذا الصدد بقواعد كثيرة نذكر منها:

1- ملكية البشرية عموماً لموارد الطبيعة مما ينتج عدم جواز الإفراط بهذه الملكية وإهدارها والاعتداء عليها حتى بالإخلال بعنصر الانتفاع بها في المستقبل فلا يجوز العمل على إفناء الغابات ونشر التصحر أو التفريط في استخراج المعادن ومنها النفط مثلاً وهدره في مصارف واهية مما يضرّ بالبشرية حاضراً أو مستقبلاً والحديث هنا مفصّل.

2- التوازن التكويني ولزوم الانسجام معه:

فالمسلم يمتلك نحو الكون والوجود نظرة متوازنة، ويقف من هذا التوازن موقفاً متوازناً، بل قد ينطلق القرآن من فكرة التوازن التكويني ليؤكد على التوازن التشريعي، يقول تعالى: [وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ﴿٧﴾ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ] [الرحمن: 7-8] والمسلم إذ يتأكد لديه هذا التوازن البيئي حيث يسمع: [وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنزِلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ] [الحجر: 21]، [وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ] [الرعد: 8]، [أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا] [الرعد: 17]، [وَءَاتَيْنَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا] [إبراهيم: 34]، يشعر تماماً بالانسجام الكامل مع بيئة كونية منسجمة مقدرة وظواهر لا تعدّ معدّة لإشباع حاجاته وتسهيل حياته، وحينئذ يعمل على أن لا يخل بتصرفاته بهذا التوازن البيئي وهو يشعر بالارتباط بينه وبين وجوده، وكأنّ سفينة نوح التي حملته مع النماذج الحيوانية وتحركت]

بِسْمِ اللَّهِ جَبْرُهَا وَمُرْسَنَهَا [هود: 41]. تمثل سفينة الحياة التي تتحرك أيضاً بسم الله في مسيرة متوازنة.

3- النظافة بمفهومها الواسع من مطلوبات الشريعة:

وإذا كانت النظافة مطلوبة في الجزئيات حيث يطلب من المؤمن أن يكون نظيفاً في سكناه، وطيباً في سلوكه وفي عبادته وثوبه وبيته وشعره ورائحته فإن من الأولى أن يبتعد عن تلويث بيئته العامة بما ينتجه من غازات سامة ومخلفات ضارة وانبعاثات قاتلة.

4- الضرر والضرار مرفوض في الإسلام:

وهذه قاعدة تسالم عليها المسلمون جميعاً ورويت في مختلف المصادر وجاءت في موارد عديدة منها قضية سمرة بن جندب ومنها ما جاء في ميراث أهل الملل وما جاء في قضاء النبي ﷺ بين أهل المدينة في مشارب الخُل، وفي باب الشفعة⁽¹⁾ ولذلك ادعى التواتر المعنوي فيها.

وقد بحث الفقهاء فيها مفصلاً واعتبروا أدلتها متقدمة على أدلة الأحكام الأوليّة. وتحدثوا فيها عن الضرر الشخصي والنوعي وإذا كان للشخص أن يطالب بعبوض عما لحقه من ضرر شخصي فإنه ليس لأيّ كان الحق في توجيه أيّ نوع من الضرر للآخرين فإذا كان الضرر نوعياً طالب الحاكم بالتعويض عنه وإذا كان دولياً أمكن للهيئات الدوليّة المخولة أن تمنعه وتطالب بالتعويض عنه، وحتى لو لم يكن الضرر مباشراً فإن للمتضررين بشكل غير مباشر أن يطالبوا بالتعويض؛ يقول المرحوم الشهيد الصدر: «تصرف المالك في ماله بشكل يؤدي إلى الإضرار بالآخرين على نوعين:

- أحدهما التصرف الذي يضر شخصاً آخر ضرراً مالياً مباشراً...

(1) القواعد الفقهية للجنوردي، ج 1 ص 212-213 ويراجع الكافي للكليني الجزء الخامس.

- والثاني التصرف المضرّ بشكل غير مباشر الذي يؤدي إلى سوء حال الآخرين دون أن ينقص فعلًا شيئًا من أموالهم كالأساليب التي يتبعها المشروع الرأسمالي الكبير في تدمير المشاريع الصغيرة... وهذا النوع الثاني يعدّ في نظر بعض الفقهاء من موارد القاعدة كما أوضحناه في بحوثنا الأصولية ودلّلنا على شمول القاعدة له⁽¹⁾. ومن الواضح بملاحظة روح الإسلام العامّة وبعض التطبيقات⁽²⁾ أنّ المفهوم يتسع ليشمل الضّرر التّوعي بلا ريب ومن الطّبيعي أن الإضرار بالطبيعة إضرار مباشر بكل البشريّة الحاضرة وربّما الآتية أيضًا. ومن هنا فإنّ بعض الدّول الصناعيّة الكبرى اليوم تجرم إجرامًا بالغًا بتلويثها البيئة وإخلالها بالتوازن العامّ فيها الأمر الذي نشهده عيانًا بحدوث موجات الحرّ الشديد وذوبان التّلوج القطبيّة وثقوب الأوزون الخطرة. وهناك قواعد أخرى لا يسعنا هنا التعرّض إليها.

(1) اقتصادنا ج2، ص608.

(2) تراجع في الوسائل، ج17، ص340 فما بعد.